وجه دعوة لعقد جلسة علنية خاصة غداً

الغانم : أدعو النواب إلى نبذ الخلافات الشخصية لتحقيق مصلحة الوطن والمواطن

- سيتم في هذه الجلسة انتخاب أعضاء اللجان الدائمة والمؤقتة وبند لأداء وزير الدفاع القسم الدستوري
- الإجراءات الصحية التي ستتبع هي ذاتها المتبعة في جميع الجلسات السابقة التي ترأستها
- لنكن عند طموحات الناخبين الذين أوصلونا إلى هذه المقاعد ونركز على القضايا الرئيسية
- آمل أن يتم الانتهاء من تشكيل جميع اللجان حتى تبدأ بالعمل وتدور عجلة التشريع

الغانم متحدثاً في مجلس الأمة أمس

أعلن رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم توجيهه دعوة لعقد جلسة علنية خاصة غدا ، وذلك لانتخاب أعضاء اللجان الدائمة والمؤقتة، داعيًا إلى نبذ الخلافات الشخصية لتحقيق مصلحة الوطن والمواطن.

وقال الغانم في تصريح صحفي بمجلس الأمة امس "وجهت دعوة لعقد جلسة خاصة علنية غدا في تمام الساعة التاسعة صباحًا استنادًا إلى المادة (72) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، وذلك لاستكمال ما لم نستكمله في الجلسة الافتتاحية وهو انتخاب أعضاء اللجان الدائمة والمؤقتة".

وذكر الغانم أن جدول أعمال الجلسة الخاصة سيتضمن بندًا لأداء نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع الشيخ حمد العلي القسم الدستوري.

وأوضح أن الإجراءات الاحترازية التي ستتبع في جلسة غدا هي ذات الإجراءات التي كانت تتبع في كافة الجلسات السابقة التي ترأسها.

وأضاف الغانم" ما زلت أقول للجميع وأؤكد ما ذكرته في كلمتي في الجلسة الافتتاحية، أتمنى أن نبتعد عن الخلافات الشخصية إكرامًا للوطن والمواطنين وأن نركز على ما ينفع المواطن".

وأعرب الغانم عن أمله في أن يتم الانتهاء من كافة اللجان غدا حتى تبدأ اللجان بالعمل وتبدأ عجلة التشريع في الدوران، مضيفًا " إن شاء الله نكون جميعًا عند طموح المواطنين الذين أوصلونا إلى هذه المقاعد ونركز على القضايا الرئيسية التي تهمهم وننبذ ونبتعد عن خلافاتنا الشخصية ونسمو عليها". وفي ختام تصريحه قال الغانم" أتطلع إن شاء الله إلى جلسة فيها تعاون بين النواب والحكومة".

كشف عن عقد مجموعة من النواب اجتماعًا تنسيقيا بشأن انتخابات لجان المجلس

الراجحي: إقرار «العفو الشامل» وتعديلات الدوائر الانتخابية والجرائم الإلكترونية يحقق العدالة والمساواة

النائب محمد الراجحي

- هناك لغط أعقب انتخابات الرئاسة فيما يتعلق بتصويتات النواب تسبب بإزعاج لأهلي وناخبيّ
- نفذت ما تم الاتفاق عليه في الاجتماعات النيابية ومستعد للتوقيع على كتاب عدم التعاون مع الحكومة
- لن أنحاز لطرف ضد آخر ومواقفي تتم بناء على قناعاتي ومصلحة الكويت فوق كل اعتبار

أكد النائب محمد الراجحي أن قوانين العفو الشامل وتعديل الدوائر الانتخابية والجرائم الإلكترونية قوانين مستحقة تحقق العدالة والمساواة.

وكشف الراجحي في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة عن عقد مجموعة من النواب اجتماعًا تنسيقيًا بشأن انتخابات لجان المجلس والمقرر إجراؤها في جلسة الغد ، مشيرًا إلى أن هناك لجنة تنسيقية عن الاجتماع ستقوم بشرح ما تم التوصل إليه تفصيلًا.

وفي موضوع آخر قال الراجحي إن هناك لغطًا أعقب انتخابات رئاسة المجلس فيما يتعلق بتصويتات النواب، مشيرًا إلى أن هذا اللغط تسبب بإزعاج لأهله وناخبيه.

وأوضح أنه نفذ ما تم الاتفاق عليه في الاجتماعات النيابية التي سبقت الجلسة مبديًا استعداده للتوقيع على كتاب عدم التعاون مع الحكومة نتيجة عدم التزامها الحياد في انتخابات رئاسة المجلس.

وأضاف أنه " تم الاتفاق على أن يتم التصويت للنائب بدر الحميدي ووضع بعض الضمانات منها باركود يتم وضعه فوق ورقة التصويت وتصويرها وبعدها يتم عرضها على النائب بدر الداهوم في اللجنة التنسيقية كونه هو النائب الوحيد المخول بالاطلاع عليها".

وتابع "صورت تصويتي لمنصب الرئيس من خلال فيديو سناب ووضعت الوقت والتاريخ وبعدها خرجت لبدر الداهوم وفقًا للاتفاق الذي كان في خارج القاعة في أقل من خمس دقائق وجعلته يرى التصوير"، مؤكدًا أنه لم يبطل ورقة تصويته للنائب بدر الحميدي.

وأكد الراجحي حرصه على أن تتأكد قواعده الانتخابية أن ثقتهم فيه في محلها، مضيفًا أن "المواقف العلنية ستكشف في قادم الأيام ما ستخفيه المواقف السرية".

وأضاف أنه لن ينحاز لطرف ضد آخر وأن مواقفه تتم بناء على قناعاته وقناعات ناخبيه، مشددًا على ضرورة وضع مصلحة الكويت فوق كل اعتبار.

خالد العنزي يقترح تعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة ووضع أحكام جديدة تتعلق بانتخاب رئيسه

النائب خالد العنزي

أعلن النائب خالد العنزي عن تقديمه اقتراحا بقانون بتعديل القانون رقم (12) لسنة 1963 في شأن اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، ووضع أحكام جديدة تتعلق بانتخاب رئيس المجلس ونائبه وبقية أعضاء مكتب المجلس .

ونص الاقتراح على ما يلي:

مادة أولى: يُستبدل بنص المادة (28) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه النص التالي:

«يختار مجلس الأمة في أول جلسة له، ولمثل مدته، رئيسا ونائبا من أعضائه، وإذا خلا مكان أحد منهما، اختار المجلس من يحل محله إلى نهاية مدته، ويكون الانتخاب في جميع الأحوال علنيا مناداة بالاسم، وينتخب العضو الحاصل على الأغلبية المطلقة للحاضرين فإن لم تتحقق هذه الأغلبية في المرة الأولى أعيد الانتخاب بين الاثنين الحائزين أكثر الأصوات فإن تساوى مع ثانيهما غيره في عدد الأصوات اشترك معهما في انتخاب المرة الثانية، ويكون الانتخاب في هذه الحالة بالأغلبية النسبية فإن تساوى أكثر من واحد في الحصول على الأغلبية النسبية تم الاختيار بينهم بالقرعة.

ويرأس الجلسة الأولى لحين انتخاب الرئيس أكبر الأعضاء سنا».

مادة ثانية: يُستبدل بنص المادة (35) من القانون رقم (12) لسنة 1963 المشار إليه النص التالي:

«يتم الانتخاب لمناصب مكتب المجلس بالتتابع علنيا وبالمناداة بالاسم وبالأغلبية المطلقة، فإذا لم تتحقق هذه الأغلبية أعيد الانتخاب للمرة الثانية ويكون الفوز فيها بالأغلبية النسبية فإن تساوى اثنان أو أكثر في هذه الأغلبية تم اختيار أحدهما بالقرعة".

مادة ثالثة: إلى رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون، ويُنشر في الجريدة الرسمية ويُعمل به من تاريخ نشره.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي: رغبة في تحقيق المزيد من الشفافية لأعمال أعضاء مجلس الأمة وأدائهم خلال فترة تمثيلهم للأمة، وحيث إن أعمال أعضاء مجلس الأمة يجب أن تكون دائما تحت نظر الناخبين والرأي العام أجمع، وذلك كي يتمكن الناخبون من تقييم أدائهم على الدوام ومحاسبتهم عند انتهاء فترة تمثيلهم للأمة، وهو ما يجد سند في مواضع كثيرة من المذكرة التفسيرية للدستور.

كما يتسق هذا التعديل مع جملة مهام عضو مجلس الأمة وعلى رأسها مبايعة ولي العهد الجديد التي تتم بصورة علنية وكذلك التصويت على كتاب عدم التعاون مع الحكومة أو طرح الثقة من أحد الوزراء وجاء القانون الماثل ليضع أحكاما جديدة تتعلق بانتخاب رئيس المجلس ونائبه وبقية أعضاء مكتب المجلس حيث يقر علنية التصويت في انتخاب هذه المناصب، وقد حددها القانون عبر طريقة المناداة بالاسم تحديدا لاختصار الطريق لرئيس السن ومن يعاونه في الأمانة العامة في استجلاء الطريقة العلانية بالانتخاب حيث يمنع وفقا للمادة (33) على المجلس مناقشة أي مقترحات قبل انتخاب رئيس المجلس ونائبه وبقية أعضاء مكتب المجلس لذا كان التعديل الجديد لمنع اللبس ومحددي الغاية.

الخليفة لإضافة ربات البيوت وذوي الاحتياجات الخاصة إلى التأمين الصحي

النائب مرزوق الخليفة

أعلن النائب مرزوق الخليفة عن تقديمه اقتراحا برغبة بإضافة ربات البيوت وذوي الاحتياجات الخاصة إلى التأمين الصحي أسوة بالمتقاعدين.

تنص المادة 2 من القانون رقم 114 لسنة 2014 بشأن التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين على أن «تسري أحكام التأمين الصحي على المواطنين المتقاعدين المسجلين بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويجوز إضافة شرائح أخرى بقرار يصدره الوزير».

وحيث إن المواطنات ربات البيوت وكذلك ذوي الاحتياجات الخاصة يواجهون ظروفا اقتصادية صعبة في ظل غلاء المعيشة وارتفاع تكلفة العلاج والرعاية الصحية، وحيث إن كل الدول المتقدمة درجت على توفير تأمين صحي كامل لهذه الشريحة.

وسعيا نحو مساواة هؤلاء المواطنات وذوي الاحتياجات الخاصة مع المتقاعدين المسجلين في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، لذا فإنني أتقدم بالاقتراح برغبة الذي ينص على ما يلي:

«اضافة المواطنات ربات البيوت اللاتي يتلقين المساعدات من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وذوي الاحتياجات الخاصة المسجلين بالهيئة العامة لشؤون ذوي الاحتياجات الخاصة إلى التأمين الصحي أسوة بالمتقاعدين».

مطيع : تقدمت باقتراحين لإلغاء تجريم الفرعيات وضم المناطق الجديدة لسجل القيود الانتخابية

النائب أحمد مطيع

أعلن النائب د.أحمد مطيع العازمي عن تقديمه امس عددا من الاقتراحات بقوانين، من بينها ما يتعلق بإضافة مناطق جديدة إلى السجلات الانتخابية وإلغاء قانون تجريم الفرعيات.

وأوضح مطيع في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة أن الاقتراح الخاص بإضافة المناطق الجديدة في الدائرة الخامسة الى سجل القيود الانتخابية يضم مناطق المسايل وابو الحصاني وضاحية أبو فطيرة ومدينتي صباح الاحمد السكنية وجنوب صباح الأحمد.

وبين ان من بين تلك الاقتراحات ما يتعلق بإلغاء قانون تجريم الفرعيات مؤكدا حق كل أبناء الكويت من مختلف القبائل والطوائف ان تختار ممثلها في مجلس الامة معتبرا أن الفرعيات لا يوجد بها أي إضرار بالأمن العام .

من جهة أخرى قال مطيع إنه اتفق مع عدد من النواب لإنجاز العديد من القوانين المهمة منها العفو العام وإسقاط القروض وقوانين مكافحة الفساد.